

4814 - الراجح في مدة القصر الذي تقوم عليه الأدلة الشرعية -

نور على الدرب

صالح اللحيدان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم رجل سافر الى بلد اخر للعمل فيه مدة غير معروفة ويقصر في الصلاة فيها اكثر من سنة. ويقول ان شيخ الاسلام ابن تيمية افتي بذلك - [00:00:00](#)

ما هو الراجح والصواب في مدة القصر الذي تقوم عليه الادلة الشرعية؟ جزاكم الله خيرا النبي صلوات الله وسلامه عليه هو قدوة المسلمين لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - [00:00:16](#)

والله جل وعلا لما انزل ما انزل من احكام السفر بين ان الصلاة تقصر اذا ضربنا في الارض ومن لازم ذلك انه اذا انتفى الظرب في الارض وهو السفر انتفى قصر الصلاة - [00:00:34](#)

هذا المجمل من الكتاب العزيز بينته السنة وهو بقصر النبي صلى الله عليه وسلم في اسفاره وقد ظبط الصحابة رضوان الله عليهم واتقنوا افعال نبيهم صلى الله عليه وسلم ايما اتقان - [00:00:55](#)

ونقلوها لنا حتى كأن احدا يشاهد افعال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسمع اقواله وهذا من رحمة الله بهذه الامة. الحمد لله النبي عليه الصلاة والسلام لا يعلم انه قصر الصلاة - [00:01:17](#)

والناس يعلمون انه مقيم ايام معروفة الا ما يتعلق قصري في مكة اعام حجة الوداع فقد كان الصحابة يعلمون انه باق الى ان ينتهي الحج ومن ذلك اربعة ايام كاملة - [00:01:35](#)

يعلمون انه مقيم فيها ومع ذلك قصروا فعلما ان الاربعة الايام وقت تقصر فيه الصلاة واختلف العلماء هل يجب القصر او لا يجب الصحيح من كلام العلماء والوجوب وانما لو اتم هل تبطل الصلاة او لا - [00:01:59](#)

وصح اهل العلم انها لا تبطل جمهورهم والاولاد القصر فمن اراد ان يجلس اكثر من اربعة ايام يعلمها خمسة فاكثر فجمهور اهل العلم ان عليه ان يتم الصلاة وحجتهم رحمة الله علينا وعليهم - [00:02:18](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم لا نعلم انه قصر وهو يعلم ويعلم الناس انه مقيم الا عام حدة الوداع وما سوى ذلك من عام الفتح قرابة عشرين يوم يقصر الصلاة فقد كان متنقلا ولا تعلم له اقامة - [00:02:42](#)

وفي غزوة تبوك تسعة عشر يوما لا يعلم الصحابة انه مقيم ولا يعلمون انه يعلم ولذلك هي محل شك ولهذا اختلاف العلماء هل يجوز لمن اراد ان يجلس عشرين يوما فاقل ان يقصر وان قصر هل تبطل صلاته - [00:03:03](#)

خلاف بين اهل العلم الصحيح من كلام اهل العلم عدم بطلانها اما ما زاد عن ذلك فكثير من اهل العلم يرى بطلان الصلاة اذا قصرت ويرون ما اخذ به شيخ الاسلام - [00:03:27](#)

رحمة الله عليه وما اخذ به بعض من سبقه من العلماء وما نقل عن بعض الصحابة يرون ان ذلك ليس بدليل كما نقل عن الصحابة لم يصرح احد من الصحابة - [00:03:44](#)

انهم يقصرون اشهرها وهم لا يعلمون مدتها وانما يقول من يحتج بفعلهم ان الثلج لا يذوب في هذه الفترة. هم. وكانوا يخسرون لان الثلج حبسهم على المجيء. هم. لكن من المعروف الان - [00:03:57](#)

ان الثلج تارة يكون كثيرا في مناطق الثلج. نعم نعم فيقطع الطريق على الناس وتارة في بعض السنين او بعض اشهر يكون الثلج غير

قاطع للناس فيعلم من هذا ان - 00:04:16

مجرد وجود الثلج لا يعتبر محققا للعلم اليقين انه سوف يبقى هذه المدة فالخلاصة نعم ان الـ اخذ بقول جمهور العلماء هو الـ الاولى والصواب وعدم جوازي القصر. اما ما زاد عن عشرين يوما فيتعين على المرء - 00:04:34

ان يتم الصلاة واذا قصر فالصلاة باطلة واذا كان عن اجتهاد فلا اقول يعيد السنوات التي مضت لكن يجب عليه الا يعود والله المستعان - 00:04:54